

مفهوم صحة السند وأثره في قبول القراءة القرآنية

إعداد الدكتور 

عادل عبد اللطيف عبد العاطي

مدرس التفسير وعلوم القرآن

كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

AdelRagab.2072@azhar.edu.eg

مفهوم صحة السند وأثره في قبول القراءة القرآنية

عادل عبد اللطيف عبد العاطي

قسم التفسير وعلوم القرآن - كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة -
جامعة الأزهر

البريد الإلكتروني: AdelRagab.2072@azhar.edu.eg

الملخص:

تناول الباحث في الدراسة مفهوم صحة السند، ثم بين قيمته ومكانته بين أركان ضابط القراءة، ثم بين الباحث بداية ظهور هذا المصطلح في عصر التدوين والتأليف، وأنه صاحب نزول القرآن علي رسول الله ﷺ، ثم ذكر الباحث آراء العلماء القدامى والمحدثين في اشتراط صحة السند أو: اشتراط التواتر، موضحاً الحجج التي اعتمد عليها كل فريق، وقد ذيل الباحث دراسته بالنتائج التي توصل إليها من خلال الدراسة، والتي كان من أهمها أن الخلاف بين القائلين بصحة السند والقائلين بالتواتر خلاف لفظي.

الكلمات المفتاحية : السند - القراءات القرآنية - القراءات المتواترة -
علوم القرآن -.

The concept of authenticity of the attribution and its effect on accepting the Qura'nic recitation

Adel Abdul-Latif Abdul-Aaty

Department of Interpretation and Sciences of the Qur'an -

Faculty of Fundamentals of Religion and Da`wah in

Mansoura - Al Azhar University

E-mail: AdelRagab.٢٠٧٢@azhar.edu.eg

ABSTRACT:

The researcher discussed in his study the concept of authenticity of the attribution and showed its value and its position among the pillars of reading rules. After this, the researcher showed the beginning of the emergence of this concept in the era of codification and authorship. He also showed that the concept accompanied the revelation of the Qur'an to the Prophet Muhammad peace be upon him. Then the researcher mentioned the opinions of both ancient and modern scholars regarding the condition of the authenticity of the attribution or the requirement of succession explaining the arguments which each team relied on. The researcher finished his study with the results he had reached through the study, the most important of which was that the disagreement between those who advocate the authenticity of the attribution and those who favor the succession is verbal disagreement.

KeyWords : Attribution - Qura'nic Recitations - Successive Recitations - Qur'anic Sciences.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده كتابًا تكفل بحفظه في السطور والصدور، لا يخلق ولا يبلي على مر الدهور، والصلاة والسلام على من شرفه بنزول القرآن عليه، وعلى آله وصحبه المسخرين لحفظ كتابه، وبعد:

فعلماء التجويد والقراءات المعاصرون كثيرًا ما يستشهدون بكلام المحقق ابن الجزري في ضابط القراءة الصحيحة والذي يشتمل على ثلاثة أركان أولها: صحة السند، ثانيها: موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً، ثالثها: موافقة اللغة العربية ولو في وجه من الوجوه، وهذا يطرح سؤالاً مهماً: لماذا النص على صحة السند وعدم النص على التواتر، مع أنه من الناحية النظرية قد يكون أولي وأقوى من صحة السند، وعندما توسعت في قراءة ما يتعلق بهذا الموضوع ظهر لي أنه جدير بالبحث والدراسة المستفيضة لسببين:

الأول: أنه لم تتناوله أقلام الباحثين والكتاب بدراسة مستقلة في حدود ما اطلعت عليه، وإن كان قد تم تناوله بشيء من الإيجاز في كتب القراءات والتجويد وعلوم القرآن الكريم.

الثاني: الخلاف البين حول هذا الركن من أركان ضابط القراءة، فقد أسقطه البعض ولم يعتد به ضمن أركان القراءة الصحيحة مكتفياً بغيره، واكتفى البعض بالقول به ولو نقل آحاداً، وأضاف البعض إليه الشهرة والاستفاضة، وأسقطه البعض واشترط التواتر.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة التي جعلتها بعنوان "مفهوم صحة السند وأثره في قبول القراءة القرآنية" لإلقاء الضوء على هذا الركن من أركان القراءة الصحيحة، وليعلم القارئ من خلال مطالعتها الجهد المبذول في العناية بالقراءات

القرآنية، وذلك كله من أثر وعد الله تعالى بحفظ القرآن الكريم^(١). في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩]، حيث كان من مقتضيات هذا الحفظ أن ظل القرآن الكريم يتلوه جيلاً بعد جيل، وأهل قرن بعد أهل قرن، وما زاد أحد فيه شيئاً، ولا نقص أحد منه شيئاً، وفي ذلك أعظم رد على من يطعن في سند القرآن أو: يغمز فيه بالزيادة والنقصان، وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن تتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: مدلول صحة السند.

المطلب الثاني: قيمة صحة السند ومكانته بين أركان القراءة.

المطلب الثالث: بداية ظهور مصطلح صحة السند.

المطلب الرابع: القراءة القرآنية بين شرطي صحة السند والتواتر.

ثم الخاتمة التي ذيلتها بالنتائج وقائمة المراجع

وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي المقترن بالمنهج التحليلي، فالله أسأل أن يعينني على إتمام هذه الدراسة بصورة يتحقق بها النفع لي وللقارئ، وأن يجعلني من أهل القرآن الذين هم أهل الله تعالى وخاصته، وأن يلهمني الرشد والسداد، وأن يتجاوز عن الخلل والتقصير، وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين.

(١) القرآن والقراءات اختلف فيهما على قولين، قيل: إنهما حقيقتان متغايرتان، وقيل: إنهما حقيقتان بمعنى واحد، والقول الأصح أنهما ليسا متغايرين تغييراً تاماً ولا متحدتين اتحاداً حقيقياً بل بينهما ارتباط وثيق ارتباط الجزء بالكل (ينظر: محاضرات في القراءات والأحرف السبعة ا.د/ سامي عبد الفتاح هلال ص ١٤، ط الأولي، ٢٠٠٩/٢٠١٠م).

المطلب الأول

مدلول صحة السند

جرت العادة قبل تعريف المصطلحات المركبة أن يتم تعريف أجزائها أولاً، ثم تعريف المصطلح المراد تعريفه بعد تحليل أجزائه، فالصحة في اللغة: الصَّادُ وَالْحَاءُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنَ الْمَرَضِ وَالْعَيْبِ، وَعَلَى الْإِسْتِوَاءِ. مِنْ ذَلِكَ الصِّحَّةُ: ذَهَابُ السُّقْمِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ^(١).

وهي في البدن حالة طبيعية تجري أفعالها معها على المجري الطبيعي، وقد استُعيرت الصحة للمعاني فقيل: صَحَّتْ الصَّلَاةُ إِذَا أَسْقَطْتَ الْقَضَاءَ، وَصَحَّ الْعَقْدُ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ أَثَرُهُ، وَصَحَّ الْقَوْلُ إِذَا طَابَقَ الْوَاقِعَ^(٢).

وفي ضوء ذلك يمكن القول: إن ابن فارس والفيومي أشارا إلى أن الأصل اللغوي الذي تدور حوله الصحة هو السلامة من العيب والعلّة والآفة، والاستواء، ثم استعيرت الصحة للأعمال الخالية من البطلان، والصحة هنا يجوز حملها على هذه المعاني مجتمعة من حيث إن القول بصحة السند يعني خلو سلسلة أفراده من العلل والآفات التي توجب القرح في السند، وكذا القول بصحة سند القراءة فإنه يعني قبولها وجواز القراءة بها بخروجها عن الشذوذ. **الصحة في الاصطلاح:** حالة أو ملكة، بها تصدر الأفعال عن موضعها سليمة^(٣).

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢٨١/٣، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي ٣٣٣/١، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

(٣) التعريفات، للجرجاني، ص ١٣٢، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

أما السند في اللغة: السَيْنُ وَالنُّونُ وَالذَّالُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى انْضِمَامِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ، أَوْ: هُوَ مَا اسْتَدَّتْ إِلَيْهِ مِنْ حَائِطٍ وَغَيْرِهِ، أَوْ: هُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ فِي قُبُلِ الْجَبَلِ أَوْ الْوَادِي (١).

فالسند إما من الضم لأن المسند ينضم إلى رجال السند، أَوْ: من الاعتماد لأنه يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي تَصْحِيحِ الْحَدِيثِ، أَوْ: تَضْعِيفِهِ، أَوْ: من الارتفاع والعلو لأن المسند من خلاله يرفع الحديث إلى قائله.

السند في الاصطلاح: لما كان السند هو الأساس الذي تعتمد عليه علوم الشريعة، والتي قوامها القرآن الكريم والسنة النبوية، فقد حرص أهل هذين العلمين أن يعرفوا السند بتعريف يتناسب مع القرآن الكريم والسنة النبوية. فقد عرفه المحدثون بأنه: الإِخْبَارُ عَنِ طَرِيقِ الْمَتْنِ، وَذَلِكَ لِاعْتِمَادِ الْحُقَاطِ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَضَعْفِهِ عَلَيْهِ (٢).

والإسناد أعم من السند، لأن الإسناد يطلق على سلسلة الرواة الموصلة إلى المتن فيكون مرادفاً للسند، ويكون بمعنى عزو الحديث إلى قائله فهو أعم (٣). والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد (٤).

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٣/١٠٥، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١/٢٩١، لسان العرب لابن منظور ٣/٢٢٠، ٢٢١، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤هـ.

(٢) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي ١/٢٧، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، دار طيبة.

(٣) ينظر: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين فحل الهيتي ص ٥٠، الناشر: دار عمار للنشر، عمان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٤) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله الحموي الشافعي ص ٣٠، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ.

وهو قول الجمهور^(١). وهو الذي اعتمده في هذه الدراسة، لاسيما أنني وجدت كثيراً من المؤلفات تذكر صحة الإسناد بدل صحة السند في ضابط القراءة الصحيحة^(٢).

وعرفه علماء القراءات بقولهم: هو الطريق الموصلة إلى القرآن^(٣).
أو هو: سلسلة الرواة الذين نقلوا القراءة، والرواية، والطريق، والوجه عن المصدر الأول^(٤).

والفرق بين القراءة، والرواية، والطريق، والوجه، يتلخص في أن ما نسب لإمام من الأئمة العشرة مما أجمع عليه الرواة والطرق عنه فقراءة، وما نسب للراوي عن الإمام فرواية، وما نسب للآخذ عن الراوي وإن سفل فطريق، وما كان على غير هذه الصفة مما هو راجع إلى تخير القارئ فيه فوجه، فإثبات البسطة بين السورتين قراءة ابن كثير ومن معه، ورواية قالون عن نافع، وطريق الأصبهاني عن ورش وطريق صاحب الهادي عن أبي عمرو، وأما الوجه فثلاثة الوقف على

(١) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، أكرم بن ضياء العمري ص ٤٧، الناشر: بساط - بيروت، ط: الرابعة.

(٢) ينظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد الحنفي المكي ٨٧/٣، المحقق: محمد صفاء حقي، وآخرون، الناشر: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، ط: الأولى، ١٤٢٧هـ، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية للرافعي، ص ٤٢، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط الثامنة - ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، مناهل العرفان، للزرقاني ٤٧٠/١، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: الثالثة، مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح ص ٢٥٥ الناشر: دار العلم للملايين، ط: الرابعة والعشرون كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، وغيرها.

(٣) لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني ٣٦٠/١، تحقيق مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

(٤) الإسناد عند علماء القراءات د. محمد بن سيدي محمد محمد الأمين ص ١٤٩، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: العدد ١٢٩ - السنة ٣٧ - ١٤٢٥هـ.

العالمين، فلا تقل ثلاث قراءات ولا ثلاث روايات ولا ثلاث طرق بل: ثلاثة أوجه^(١).

وبعد تعريف كل من الصحة والسند في اللغة والاصطلاح يمكن القول بأن صحة السند هي أن يتلقى المتعلم قراءته من قارئ متقن حاذق اتصل سنده بالنبي ﷺ^(٢).

والمقصود بتلقي المتعلم قراءته: أن يأخذ المتعلم قراءته تلقياً عن شيخه، والمقصود بالتلقي الإقراء والقراءة، بمعنى أن يقرأ الشيخ أمام المتعلم أولاً ليعلمه كيفية نطق الحروف من مخارجها بصورة صحيحة، وكذا كيفية النطق بالكلمات التي يتعذر على المتعلم قراءتها بصورة صحيحة بدون سماع من شيخه كالحروف المقطعة، والكلمات الممالأة وغيرها، ثم يعيد المتعلم ثانياً ما قرأه عليه شيخه حفظاً أو: قراءة، لأن القراءة لا بد فيها من التلقي والتلقين، ومن طريف ما يستدل به على ذلك ما ذكره ابن الجوزي رحمته الله قال: "سمعت ابن الرومي يقول: خرج رجل إلى قرية فأضافه خطيبها فأقام عنده أياماً، فقال له الخطيب: أنا منذ مدة أصلي بهؤلاء القوم وقد أشكل على في القرآن بعض مواضع، قال: سلني عنها، قال: منها في " الحمد لله "، " إياك نعبد وإياك " أي شيء تسعين أو: سبعين؟ أشكلت على هذه فأنا أقولها تسعين، آخذ بالاحتياط^(٣).

(١) ينظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر للدمياطي ص ٢٦، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان، ط: الثالثة، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ، البذور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب عبد الفتاح القاضي ص ١٠، ١١، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

(٢) القول السديد في علم التجويد على الله بن علي أبو الوفا ص ٣٨، الناشر: دار الوفاء - المنصورة، ط: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٣) أخبار الحمقي والمغفلين لابن الجوزي ص ٨١، شرحه: عبد الأمير مهنا، الناشر: دار الفكر اللبناني، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

"ومن صور التلقي الشائعة والمعروفة في عصرنا ما يسمي بالإجازة في القرآن الكريم وهي تعني: النقل الصوتي للقرآن الكريم من الشيخ عن شيخه جيلاً عن جيل إلى أن يصل إلى سيدنا رسول الله ﷺ عن سيدنا جبريل عن رب العزة ﷻ، وفيها يشهد المُجيز أن تلاوة المُجاز قد صارت صحيحةً مئة بالمئة" (١).
والمقصود بـ "القارئ المتقن الحاذق" الماهر بالقراءة المتلقي لها عن مثله، المجاز بالقراءة والإقراء.

قال ابن الجزري: "فلو حفظ "التيسير" مثلاً ليس له أن يقرأ بما فيه إن لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً لأن في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسمع والمشافهة" (٢).

وأول من أطلق عليه المقرئ الصحابي الجليل مصعب بن عمير ؓ حين بعثه الرسول ﷺ مع وفد العقبة "وأمره أن يُرثَهُمُ الْقُرْآنَ، وَيُعَلِّمَهُمُ الْإِسْلَامَ، وَيُفْقَهُهُمْ فِي الدِّينِ، فَكَانَ يُسَمَّى الْمُفْرِيَّ بِالْمَدِينَةِ" (٣).

كما أطلق لفظ القراء على السبعين الذين قتلوا ببئر معونة، "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، أَنَّ رِعْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، اسْتَمَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّ، فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي زَمَانِهِمْ" (٤).

(١) فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد صفوت محمود سالم ص ١٣٠، الناشر: دار نور المكتبات، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ٩، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ٤٣٤/١، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

(٤) أخرجه البخاري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان، وبئر معونة، وحديث عصل، والقارة، وعاصم بن ثابت، وخبيب وأصحابه ١٠٥/٥ (٤٠٩٠).

ولا بد من أن تتحقق في القارئ عدة أوصاف ذكرها الإمام ابن مجاهد في قوله:
"المعرب العالم بوجوه الإعزاب والقراءات العارف باللغات ومعاني الكلمات
البصير بعيب القراءات المنتقد للآثار"^(١).

ولم تتحقق هذه الأوصاف إلا في الأئمة العشرة- الذين جمع ابن مجاهد رحمه
الله سبعة منهم وأكمل المحقق ابن الجزري الباقي فصاروا عشرا-، ومن سار
على دربهم من علماء القراءات في كل عصر ومصر، فهؤلاء هم الذين يتحقق
فيهم وصف المقرئ دون غيرهم ممن ذكرهم ابن مجاهد رحمه الله تعالى
كالسليقي أو: المقلد أو: العالم باللغة وحدها.

والمقصود ب"اتصال السند بالنبي ﷺ" أن يكون هذا المقرئ المتلقي عنه القراءة
قرأ على شيخ، وقد قرأ هذا الشيخ على شيخ، وهكذا حتى يصل السند إلي
التابعي، ثم إلى الصحابي الذي قرأ على رسول الله ﷺ، وقد قام العلماء الثقات
بذكر أسانيد القراء ورواتهم إلي رسول الله ﷺ، فابن مجاهد رحمه الله تعالى بين
إسناد كل قارئ من القراء السبعة في قوله: "ذكر الأسانيد التي نقلت إلينا القراء
عن أئمة أهل كل مصر من هذه الأمصار"^(٢).

وتبعه في ذلك الطاهر ابن غلبون، فذكر أسانيد القراء السبع المشهورين مضافاً
إليها قراءة يعقوب الحضرمي في قوله: "باب ذكر الأسانيد التي نقلت إلينا هذه
القراءة عن هؤلاء الأئمة رواية وقراءة"^(٣).

وتبعهم المحقق ابن الجزري الذي قال بعد ذكر أسانيد القراء العشرة: "فَهَذَا مَا
تَبَيَّنَ مِنْ أَسَانِيدِنَا بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا، وَجُمْلَةٌ

(١) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٤٥، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار
المعارف - مصر، ط: الثانية، ١٤٠٠هـ.

(٢) المصدر السابق ص ٨٨.

(٣) التذكرة في القراءات الثمان للطاهر بن غلبون ص ١١ وما بعدها، دراسة وتحقيق: أيمن
رشدي سويد، المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

مَا تَحَرَّرَ عَنْهُمْ مِنَ الطَّرِيقِ بِالتَّقْرِيبِ نَحْوُ أَلْفِ طَرِيقٍ وَهِيَ أَصْحُ مَا يُوجَدُ الْيَوْمَ فِي الدُّنْيَا وَأَعْلَاهُ لَمْ نَذْكَرْ فِيهَا إِلَّا مَنْ ثَبَتَ عِنْدَنَا، أَوْ عِنْدَ مَنْ تَقَدَّمَ مَنْ أَيْمَنَّا عَدَالَتَهُ، وَتَحَقَّقَ لُقْبُهُ لِمَنْ أَخَذَ عَنْهُ وَصَحَّتْ مُعَاصِرَتُهُ، وَهَذَا التَّزَامُ لَمْ يَقَعْ لِغَيْرِنَا مِمَّنْ أَلْفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ^(١).

ثم توالى الكتب والمؤلفات التي اهتمت بذكر أسانيد القراء ورواتهم إلى رسول الله

ﷺ.

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/١٩٢، ١٩٣، المحقق: على محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

المطلب الثاني

قيمة صحة السند ومكانته بين أركان القراءة

اهتم المسلمون بالأسانيد وأولوها من العناية ما تستحقه وبزوا في ذلك غيرهم من الأمم، فلا يكاد علم من علوم الشريعة الإسلامية يخلو منها، إلا أنها قد تكون في علم أظهر وأقوى منه في علم آخر، فالعلوم المنقولة كالقرآن والسنة النبوية والتفسير واللغة لا تستغنى عنها، وإن كانت الحاجة إليها في نقل القرآن والحديث أقوى وأكد، لما يترتب على صحة السند وضعفه من ثبوت القرآن وصحة المقروء وثبوت الشريعة وأحكامها المستنبطة من الأحاديث الواردة في العبادات والمعاملات^(١).

والإسناد من خصائص هذه الأمة فلم يكن لأحد من الأمم قبلها، قال أبو علي الجبائي: "حَصَّ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْأُمَّةَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، لَمْ يُعْطِهَا مَنْ قَبْلَهَا: الْإِسْنَادَ، وَالْأَنْسَابَ، وَالْإِعْرَابَ"^(٢).

وقال مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ الْمُظَفَّرِ: "إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَشَرَّفَهَا وَفَضَّلَهَا بِالْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ كُلِّهَا، قَدِيمُهُمْ وَحَدِيثُهُمْ، إِسْنَادٌ، وَإِنَّمَا هِيَ صُحُفٌ فِي أَيْدِيهِمْ، وَقَدْ خَلَطُوا بِكُتُبِهِمْ أَخْبَارَهُمْ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ تَمَيِّزٌ بَيْنَ مَا نَزَلَ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِمَّا جَاءَهُمْ بِهِ أَنْبِيَائُهُمْ، وَتَمَيِّزٌ بَيْنَ مَا الْحَقُّهُ بِكُتُبِهِمْ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أَخَذُوا عَنْ غَيْرِ النَّقَاتِ"^(٣).

(١) الإسناد عند علماء القراءات د. محمد بن سيدي محمد محمد الأمين ص ١٥٠.

(٢) تدريب الراوي ٦٠٥/٢.

(٣) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ص ٤٠، المحقق: د. محمد سعيد خطي
اوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.

والإسناد هو الذي يحفظ للأمة أصولها قال عبد الله بن المبارك رحمته الله: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»^(١).

قال القرطبي: "لما كان مرجع الدين إلى الكتاب والسنة، والسنة لا تؤخذ عن كل أحد: تعين النظر في حال النقلة، واتصال روايتهم، ولولا ذلك، لاختلط الصادق بالكاذب، والحق بالباطل، ولما وجب الفرق بينهما، وجب النظر في الأسانيد"^(٢).
وطالب العلوي في الإسناد سنة عن الأئمة قال أحمد بن حنبل: "طلب الإسناد العالي سنة عم سلف"^(٣).

وإنما كان كذلك لأنه "يبعد الإسناد من الخل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخل من جهته سهواً أو عمداً ففي قلتهم قلة جهات الخل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخل"^(٤).

ولذا عني علماء القراءات بالأسانيد أيما عناية، ورحلوا في طلبها، فقد رحل عثمان بن سعيد الملقب بورش من مصر إلى المدينة ليأخذ القراءة رأساً على نافع، فلما وصل إلى المدينة، صار إلى مسجد نافع، فإذا هو لا يطاق القراءة عليه من كثرتهم، فجلس خلف الحلقة، وسأل: من أكبر الناس عند نافع؟ فقبل

(١) أخرجه مسلم باب في أن الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة ١٥/١.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ١/١٢١، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميسنو وآخرون، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، ط: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ١/١٢٣، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

(٤) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح مؤلف «علوم الحديث»: عثمان بن الصلاح، مؤلف «محاسن الاصطلاح»: عمر بن رسلان البلقيني المصري الشافعي، ٤٤٠، المحقق: د عائشة عبد الرحمن الناشر: دار المعارف.

له: كبير الجعفرين، فأتي إلى منزله، فقال: أنا من مصر، جئت لأقرأ على نافع، فلم أصل إليه، وأخبرت أنك من أصدق الناس له، وأنا أريد أن تكون الوسيلة إليه، فقال: نعم وكرامة، وأخذ طيلسانه ومضى إلى نافع، فقال له الجعفري: هذا وسيلتي إليك، جاء من مصر ليس معه تجارة، ولا جاء لحج، إنما جاء للقراءة خاصة..... فما زلت أقرأ عليه خمسين في خمسين حتى قرأت عليه ختمات قبل أن أخرج من المدينة^(١).

ومن الجدير بالذكر أن ورشاً رحمه الله تعالى قد تلقى قراءة نافع في بلده مصر قبل قدومه ورحلته إلى المدينة، وإنما قصد من هذه الرحلة علو إسناده بالقراءة على نافع وإحكامه للرواية من خلال التلقي والعرض على الإمام. قال مكي بن أبي طالب: "ولم يوافق أحد من الرواة عن نافع رواية ورش عنه، ولا نقلها أحد عن نافع غير ورش. وإنما ذلك؛ لأن ورشاً قرأ عليه بما تعلم في بلده، فوافق ذلك رواية قرأها نافع عن بعض أئمته، فتركه على ذلك"^(٢).

وقد ذكر الدكتور شوقي ضيف محقق كتاب السبعة أن ابن مجاهد ذكر في مستهل حديثه عن ابن كثير وأسانيده لقراءته أنه قرأ بها على قنبل شيخ القراء بمكة، مما يدل على أنه رحل لسماع القراءات إلي أمصارها في مكة والمدينة والكوفة والبصرة ودمشق، وكثيراً ما يذكر عن قراءة أنها هكذا في مصاحف تلك البلدان، مما يدل على رؤيته لها في مواطنها^(٣).

(١) ينظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار شمس الدين الذهبي ص ٩٢، ٩٣،

الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٢) الإبانة عن معاني القراءات مكي بن أبي طالب ص ٨٤، ٨٥، المحقق: الدكتور عبد

الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة مصر للطبع والنشر.

(٣) ينظر: مقدمة محقق كتاب السبعة لابن مجاهد ص ١٣، ١٤.

وصحة السند أو: الإسناد موضوع هذه الدراسة هو الركن الأقوى والأكثر سداداً واعتباراً بين أركان ضابط القراءة الصحيحة^(١).

بل يمكن القول إن الغالب أن الركن الثاني والثالث قد "أضيفا؛ ليتكون من الثلاثة ما ينطبق تمام المطابقة على القراءات العشر المعروفة"^(٢).

وقد اكتسب صحة السند هذه المكانة من حيث سنية القراءة، لأن القراءة كما هو معروف سنة متبعة، يأخذها الخلف عن السلف، وهي مع ذلك تحتاج إلى النص على إثباتها وصحتها، ولا سبيل إلى إثبات القراءة والتدليل على صحتها إلا من خلال صحة السند، ومن هنا جاءت أهمية صحة السند على غيره من أركان القراءة، وهذا ما أجمع عليه سائر القراء.

قال الكسائي رحمه الله: "لو قرأت على قياس العربية لقرأت "كَبْرَهُ" برفع الكاف؛ لأنه أراد عَظْمَهُ، ولكني قرأت على الأثر"^(٣).

وقال أبو عمرو بن العلاء رحمه الله: "لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ به لقرأت حرف كذا وحرف كذا"^(٤).

وقال حمزة رحمه الله: "ما قرأت حرفاً إلا بأثر، وبه قال ابن مجاهد"^(٥).

وقال ابن الجزري عن ابن عامر: "لم يتعد فيما ذهب إليه الأثر ولم يقل قولاً يخالف فيه الخبر"^(٦).

(١) ينظر: المدخل إلى علوم القرآن الكريم محمد فاروق النبهان ص ١٩٩

(٢) مقدمة حجة القراءات لأبي زرعة ص ١٢، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، ط الخامسة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

(٣) جمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي ص ٣٣٠.

(٤) معرفة القراءة الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي ص ٦٠.

(٥) المصدر السابق ص ٦٨.

(٦) غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١/٤٢٥، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط: الأولى ١٣٥١هـ.

وإذا لم تتحقق صحة السند في القراءة القرآنية بجانب موافقة رسم المصحف وموافقة اللغة العربية ولو في وجه من الوجوه أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة^(١).

ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا محمد بن الحسن بن يعقوب بن الحسن بن مقسم (ت ٣٥٤هـ) الذي اكتفى لقبول القراءة بشرطين موافقة الرسم، وموافقة العربية، فكان يقول: "إن كل قراءة وافقت المصحف ووجها في العربية فالقراءة بها جائزة وإن لم يكن لها سند"^(٢).

وقد نُظِر في ذلك فلم يكن عنده حجة، فاستتيب فرجع عن اختياره بعد أن وقف للضرب، وسأل ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ) أن يدرأ عنه ذلك فدرأ عنه، فكان يقول: "ما لأحد على مئة كمنة ابن مجاهد، ثم رجع بعد موت ابن مجاهد إلى قوله، فكان ينسب إلى أن كل قراءة توافق خط المصحف، فالقراءة جائزة، وإن لم يكن لها مادة"^(٣).

فابتدع بقوله ذلك بدعة ضل بها عن قصد السبيل، وأورط نفسه في مزلة عظمت بها جنايته على الإسلام وأهله، وحاول إلحاق كتاب الله من الباطل ما لا يأتيه من بين يديه ولا من خلفه، إذ جعل لأهل الإلحاد في دين الله بسوء رأيه طريقاً

(١) ينظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامه ص ١٧٢، وهو قول ابن مجاهد في (كتاب السبعة في القراءات ص ٨٧)، ومكي بن أبي طالب في (الإبانة عن معاني القراءات ص ٩٠، ٩١)، والسخاوي في (جمال القراء وكمال الإقراء ص ٣٢١، ٥٢٢).

(٢) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ١٢٤/٢.

(٣) ينظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي ص ١٧٣، ١٧٤.

إلى مغالطة أهل الحق بتخير القراءات من جهة البحث والاستخراج بالآراء دون التمسك بالأثر^(١).

وهي "هفوة من الهفوات التي لا يرتضيها شرع ولا عقل، بل هي من أفسد الأقوال"^(٢).

ومع تسليمي بأهمية وقيمة صحة السند بين أركان ضابط القراءة الصحيحة، فلست مع إغفال غيره من الأركان أو: إهمالها إلي حد إسقاطها كما ذهب إلي ذلك أحد المُحدِّثين في قوله عند الحديث عن أركان القراءة الصحيحة: "وأهم هذه الأركان: صحة السند؛ فإن تحقق تحققت معه الأركان الأخرى"^(٣).

وهذا قول غير صحيح على الإطلاق لأن صحة السند قد تتحقق في القراءة ومع ذلك توصف القراءة بالشذوذ لمخالفتها خط المصحف، وليس أدل على ذلك مما حدث مع محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت بن شَنْبُوذ (ت ٣٢٨ هـ) الذي كان "يعتمد شواذ القراءات ويقرأ بها، وقرأ بالمحراب في بعض صلواته بحروف مروية عن بعض الصحابة تخالف مصحف عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي اجتمعت عليه الأمة، وجادل في ذلك، وحاول في جرأة أن يُقرئ بها بعض الناس واشتهر أمره، وحاول ابن مجاهد^(٤). أن يرده إلي جادة الصواب، ولكنه لم ينته، فرفع أمره

(١) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي ١٧١/١٤، المحقق: محمد عطا، مصطفى

عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

(٢) المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره الدكتور محمد علي الحسن ص ١٢٦، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٣) القول السديد في علم التجويد على الله بن علي أبو الوفا ص ٣٨، الناشر: دار الوفاء - المنصورة، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٤) أخذ ابن مجاهد القراءة عن شاذان الرازي الذي عنه أخذ أيضا كل من ابن مقسم وابن شَنْبُوذ، ولكن اشتراك الثلاثة في التلقي عن شيخ واحد لم يمنع ابن مجاهد من التشدد مع زميليه لإجماع القراء في عهده على الأخذ بالأثبت في الأثر والأصح في النقل، وليس الأفضى في اللغة والأقيس في العربية (ينظر: مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح ص ٢٥٢).

إلى ابن مقلة الوزير حينئذ فاستدعاه وأحضر القضاة والفقهاء والقراء وفي مقدمتهم ابن مجاهد، غير أن ابن شَنبُوذ اعترف بما عزي إليه وأصر عليه، فأشار جميع من حضر بعقوبته، فضرب أسواطاً وحبس فأعلن توبته وعقد لذلك ابن مقلة محضراً أقر فيه ابن شَنبُوذ بأنه كان يقرأ حروفاً تخالف ما في مصحف عثمان المجمع عليه وأنه بان له خطؤه وهو يعلن توبته، إذ كان مصحف عثمان هو الحق الذي لا يجوز خلافه ولا أن يقرأ بغير ما فيه، وكتب ابن مجاهد بيده على المحضر أن ابن شَنبُوذ اعترف بذلك في حضوره طوعاً^(١).

وبناء على ذلك لا تصح القراءة بما وافق الرسم ولم يرو بسند صحيح، قال السيوطي: "ثلاثة ألفاظ في القرآن قرأ بها حماد بن الزبير لو قرئ بها لكان صواباً، الأول: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا أَبَاهُ ﴾ [سورة التوبة: ١١٤] يريد: إياه، والثاني: ﴿ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا غِرَّةٌ فِي وَسْطِ قُلُوبِهِمْ ﴾ [سورة ص: ٢] يريد: «عِزَّةٌ»، والثالث: ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ ﴾ [سورة عبس: ٣٧] يريد: «يُعْنِيهِ»^(٢).

لأن الرسم تابع للرواية والنقل، والقراءة منقولة من أفواه الرجال الحفظة، فإذا احتمل الرسم قراءة غير مروية ولا ثابتة، ولا مسندة إسناداً صحيحاً رُدَّتْ، وكُدِّبَتْ، وكُفِّرَ متعمداً^(٣).

وكذلك لا تصح القراءة بما وافق اللغة أو بما له وجه فيها وليس له سند صحيح، فقد قرأ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ "أحبُّ" بالرفع في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا

(١) كتاب السبعة لابن مجاهد ص ١٥.

(٢) ينظر: الماهر في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي ٣١٦/٢، المحقق: فؤاد على منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٣) ينظر: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم، الدكتور/ عبد الفتاح إسماعيل شلبي ص ٣٦، الناشر: مكتبة وهبة، بدون تاريخ.

وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿سورة التوبة: ٢٤﴾ مخالفاً في ذلك سائر القراء الذين قرأوها بالنصب، فلحنه يحيى بن يعمر، أي: نسهب إلي اللحن، وتلحينه إياه ليس من جهة العربية، وإنما هو لمخالفة إجماع القراء النقلة، وإلا فهو جائز في علم العربية على أن يضمم في كان ضمير الشأن، ويؤزم ما بعدها بالإبتداء والخبر، وتكون الجملة في موضع نصب على أنها خبر كان^(١).
فهذه الرواية تدل على أن الحجاج بن يوسف لم يستطع بما له من قوة وسطوة أن يحاج يحيى بن يعمر أو يرد عليه في تلحينه له قراءة "أحب" بالرفع مع جوازه من حيث الصناعة النحوية، لما هو مقرر ومعروف أن الأصل في القراءة الأثر والرواية لا العربية.

قال الإمام الداني: "أئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردّها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها"^(٢).

وهذا كلام شديد لأن علماء النحو قعدوا قواعدهم استمداداً من القرآن الكريم والسنة النبوية وكلام العرب، فإذا ثبت القراءة القرآنية كانت هي الحكم والفيصل على القواعد النحوية، لا أن تكون هذه القواعد هي الحكم والفيصل على القرآن الكريم والسنة النبوية.

(١) البحر المحيط لأبي حيان ٣٩٢/٥، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، ط: ١٤٢٠هـ.

(٢) جامع البيان في القراءات السبع للداني ٨٦٠/٢.

المطلب الثالث

بداية ظهور مصطلح صحة السند

الاهتمام بالسند والسؤال عنه بدأ في فترة مبكرة، وذلك في أعقاب الفتن التي بدأت منذ خلافة عثمان رضي الله عنه، وأدت إلى التمزق والانفلاق الضخم في كيان المجتمع الإسلامي، وظهر الأهواء السياسية المتعارضة والآراء المتعصبة المتدافعة، حيث قام اليهودي عبد الله بن سبأ بدعوته الآثمة التي بناها على فكرة التشيع الغالي القائل بألوهية علي رضي الله عنه، مما أدى إلى ظهور الكذب في الحديث، فقام العلماء بالثبوت في مصادر الرواية والسؤال عن رجالها الذين اشتركوا في نقلها، فكانوا لا يقبلون منها إلا ما عرفوا طريقها ورؤايتها، واطمأنوا إلى ثقتهم وعدالتهم^(١).

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوْنَا رِجَالَكُمْ، فَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ، وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُ حَدِيثَهُمْ^(٢).

ولئن كان السؤال عن سند الحديث بدأ في أعقاب الفتنة التي حدثت بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، فإن السؤال عن سند القرآن الكريم قد صاحب نزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس أدل على ذلك مما رواه عروة بن الزبير، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ، حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ،

(١) ينظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي مصطفى السباعي ص ٩٠، الناشر:

المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م،

بحوث في تاريخ السنة المشرفة أكرم بن ضياء العمري ص ٤٨، الناشر: بساط -

بيروت، ط: الرابعة.

(٢) أخرجه مسلم باب في أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ وَأَنَّ الرِّوَايَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنِ النَّقَاتِ وَأَنَّ جِرْحَ

الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن

الشريعة المكرمة ١/١٥.

يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاعَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُفْرِنِّيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَفْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَفْرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَفْرَأَيْتَهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَفُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُفْرِنِّيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلُهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَفَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ» فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَفْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَعُوا مَا نَيْسَرَ مِنْهُ» (١).

فهذا الحوار الذي دار بين عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم رضي الله عنهما، وجواب كل منهما على الآخر بإقراء الرسول ﷺ له يدل دلالة واضحة على التثبت في القرآن الكريم عن طريق السؤال عن صحة السند، ليس هذا فقط ولكن النبي ﷺ حرص على اتصال السند وصحته للقرآن الكريم من خلال أمرين: أولاً: الإعلام أن قراءة القرآن الكريم سنة ينبغي الوقوف فيها عند الرواية والأثر، لا مجال للعقل أو: للرأي فيها، عن زر بن حبيش ؓ قال: قال عبد الله بن مسعود ؓ: تمارينا في سورة من القرآن، فقلنا: خمس وثلاثون آية، ست وثلاثون آية، قال: فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ، فوجدنا علياً يناجيه، فقلنا: إنا اختلفنا في القراءة، فاحمّر وجه رسول الله ﷺ، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرؤا كما علمتم (٢).

(١) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ١٨٤/٦ (٤٩٩٢).

(٢) أخرجه أحمد ٥٢٧/١، ٥٢٨ (٨٣٢) قال الأستاذ أحمد شاکر: إسناده صحيح، الناشر: دار الحديث - القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أقرأني عبد الله بن مسعود سورة، أقرأنيها زيدٌ وأقرأنيها أبي بن كعب، فاختلفت قراءتهم، فبقراءة أيهم أخذُ؟ قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: وعلى إلى جنبه، فقال علي: ليقرأ كل إنسان كما علم، كلُّ حسنٌ جميل^(١).

ثانياً: الأمر بأخذ القراءة عن المشتهرين بالإقراء من الصحابة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "خذوا القرآن من أربعة: عبد الله بن مسعود، وسالم، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب" رضي الله عنهم^(٢).

وتخصيص هؤلاء الأربعة بالذكر دون غيرهم ممن حفظ القرآن من الصحابة رضي الله عنهم وهم عدد كثير لسببين:

الأول: أن هؤلاء الأربعة هم الذين تفرغوا لإقراء القرآن وتعليمه دون غيرهم ممن اشتغل بغير ذلك من العلوم، أو: العبادات، أو: الجهاد، وغير ذلك.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أنهم هم الذين ينتصبون لتعليم الناس القرآن بعده، وليؤخذ عنهم، فأحال عليهم لما علم من مآل أمرهم، كما قد أظهر الموجود من حالهم، إذ هم أئمة القراء، وإليهم تنتهي في الغالب أسانيد الفضلاء^(٣).

بل كان من بين هؤلاء الأربعة من هو أوفى حظاً من غيره في مجال الإقراء، فهذا أبي بن كعب رضي الله عنه يختصه النبي صلى الله عليه وسلم من بين سائر الصحابة بالقراءة عليه من غير مشاركة أحد له في ذلك، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي: "إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [سورة البينة: ١] قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَبَكَى^(٤).

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٢٤/١، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) فضائل القرآن لابن كثير ص ١٥٣، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط: الأولى ١٤١٦هـ.

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٣٧٦/٦.

(٤) أخرجه البخاري كتاب مناقب الأنصار باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه ٣٦/٥ (٣٨٠٩).

قال النووي: اختلفوا في الحكمة في قراءته ﷺ على أبي، والمختار: أن سببها أن تسنن الأمة بذلك في القراءة على أهل الإتيان والفضل ويتعلموا آداب القراءة ولا يأنف أحد من ذلك، وقيل: للتبني على جلاله أبي وأهليته لأخذ القرآن عنه وكان بعده ﷺ رأساً وإماماً في إقراء القرآن وهو أجل ناسه أوجدهم، ويتضمن معجزة لرسول الله ﷺ (١).

وهكذا يتبين أن صحة السند واتصاله للقرآن الكريم قد صاحب نزول القرآن على رسول الله ﷺ، وتوارثه الصحابة بعد وفاة رسول الله ﷺ، وليس أدل على ذلك مما حدث في جمع أبي بكر ﷺ للقرآن الكريم، فقد قال لعمر بن الخطاب ولزيد بن ثابت: «أفعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتاباه» (٢).

والمقصود: أن من جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله أي: من الوجوه السبعة التي نزل بها القرآن، أو: أنهما يشهدان على أن ذلك مما عرض على النبي ﷺ عام وفاته (٣).

ثم توارثه التابعون من الصحابة رضي الله عنهم طبقة عن طبقة إلي أن كثر القراء وتفرقوا في الأمصار، وخلفهم جيل بعد جيل، عرفت طبقاتهم، واختلفت صفاتهم، فكان منهم المنقن للتلاوة المشهور بالرواية والدراية، ومنهم المفتصر على وصف من هذه الأوصاف، وكثر بينهم لذلك الاختلاف، وقل الضبط، واتسع الخرق، وكاد الباطل يلتبس بالحق، فقام جهابذة علماء الأمة، وصناديد الأئمة، فبالغوا في الاجتهاد وبيئوا الحق المراد، وجمعوا الحروف والقراءات،

(١) شرح النووي على مسلم ٨٦/٦.

(٢) كتاب المصاحف لابن أبي داود ص ٥١، المحقق: محمد بن عبده، الناشر: الفاروق الحديثة - مصر / القاهرة، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٣) ينظر: جمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي ص ١٦١، الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ٢٠٦/١.

وَعَرَوْا الْوُجُوهَ وَالرُّوَايَاتِ، وَمَيَّرُوا بَيْنَ الْمَشْهُورِ وَالشَّادِّ، وَالصَّحِيحِ وَالْفَاقِدِ، بِأُصُولٍ
أَصْلُوهَا، وَأَرْكَانٍ فَصَّلُوهَا"^(١).

ومن خلال ما وقفت عليه من مصادر يمكن القول: إن أول من أسس لركن
صحة السند في عصر التدوين والتأليف أبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ)
حيث إنه "أول من صنف في القراءات، وأول من استقصاها في كتاب. ويقال:
إنه أحصى منها خمسا وعشرين قراءة مع السبع المشهورة"^(٢).

فاختياره لهذه القراءات (اثنتان وثلاثون قراءة) لا بد أنه كان قائما على اعتبار
صحة السند كركن من أركان ضابط القراءة الصحيحة.

ولعل المحقق ابن الجزري أشار إلي هذه الأولوية في ذكره لتصدي الأئمة لضبط
القراءات المروية، حيث قال رحمه الله: "فَكَانَ أَوَّلَ إِمَامٍ مُعْتَبَرٍ جَمَعَ الْقُرَاءَاتِ فِي
كِتَابِ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَجَعَلَهُمْ فِيهَا أَحْسَبَ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ قَارِئًا مَعَ
هُوَ لِأَنَّ السَّبْعَةَ"^(٣).

ويرى الأستاذ سعيد الأفغاني أن هذا الضابط بأركانه صيغ قبل ذلك في القرن
الثاني الهجري على يد علماء القراءات في هذا القرن فقد قال رحمه الله: "إن هذا
الضابط من ضوابط قبول القراءة صاغه علماء القراءات بعد مضي المائة الأولى
للهجرة"^(٤).

وسواء صح ثبوت هذه الأولوية لأبي عبيد القاسم بن سلام، أو: لعلماء قراءات
القرن الثاني الهجري، فلا وجه لما ادعاه الدكتور شوقي ضيف من أن أول

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ٩/١.

(٢) ينظر: إعجاز القرآن والبلاغة النبوية للرافعي ص ٤٠.

(٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري ١/٣٣، ٣٤.

(٤) ينظر: حجة القراءات لابن زنجلة ص ١١، ١٢.

ظهور لهذا المصطلح كان على يد شيخ هذه الصنعة مسيع السبعة^(١) لإمام ابن مجاهد رحمه الله، مستنبطاً هذه الأولوية من موقف ابن مجاهد من قرينيه ابن شنبوذ وابن مقسم وذلك في قوله: إن ابن مجاهد قد وضع أصولاً أساسية في قبول القراءات، أن تكون مطابقة لخط المصحف العثماني، وأن تكون صحيحة السند حملها رواة موثقون حتي زمن القارئ، وأن تكون موافقة للعربية ولو بوجه أي وجه فمن كانت قراءاته تطابق هذه الأصول والقواعد قبلت، قبلها العلماء والقراء، ومتي اختلف أي أصل منها أو قاعدة رفضت ولم يقبلها القراء والعلماء^(٢). وقد وافقه على ذلك صراحة صاحب كتاب المدخل إلي علوم القرآن في قوله: وضع الحافظ أبو بكر بن مجاهد البغدادي معايير للقراءة الصحيحة، وكان ابن مجاهد شيخ القراء في بغداد وأبرز علماء عصره في القراءة، واختار سبع قراءات، اعتبرها القراءات التي وقع الاتفاق عليها، وهي منسوبة لسبعة قراء، ولكل قارئ منهم سنده في روايته، وحجته فيما يقرأ^(٣).

ووافقهما على ذلك وإن كان بصورة غير مباشرة أحد المُحدثين في قوله: "إن ابن مجاهد رأي أن ترك الأمر على عواهنه يؤدي إلى اختلاط المسائل، ودخول السليم في السقيم، فلا بدّ إذن من التمييز بين من يصلح للإمامة، ويتوافر لديه

(١) جاء اقتصاره على هؤلاء السبعة مصادفة واتفاقاً من غير قصد ولا عمد. ذلك أنه أخذ على نفسه ألا يروي إلا عن اشتهر بالضبط والأمان وطول العمر في ملازمة القراءة واتفاق الآراء على الأخذ عنه والتلقي منه. فلم يتم له ما أراد هذا إلا عن هؤلاء السبعة وحدهم. وإلا فائمة القراءة لا يحصون كثرة وفيهم من هو أجل من هؤلاء قدراً وأعظم شأنًا (ينظر: مناهل العرفان للزرقاني ١ / ٤١٧، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط الثالثة).

(٢) ينظر: مقدمة كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ١٧.

(٣) ينظر: المدخل إلى علوم القرآن الكريم محمد فاروق النبهان ص ١٩٢، ١٩٣.

الإسناد الثابت، وبين من يتلقى القراءة من غير أهلها، فيشوبها بالخطأ واللحن"
(١).

لأن ابن مجاهد من أهل القرن الرابع الهجري، وقد سبقه إلي اعتماد ذلك الركن
غيره كما سبق بيانه.

وكذلك أرى أنه لا وجه لما اعتمده كثير من الكتاب والباحثين في مجال القراءات
القرآنية حين يُصدّرون كلامهم عن ضابط القراءة الصحيحة بكلام المحقق ابن
الجزري في الطيبة بقوله:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ
وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي
فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
وَحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أُثْبِتَ
شُدُودُهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ (٢).

على نحو يوهّم أن المحقق ابن الجزري أول من وضع هذه الضابط وأصله، وهو
رحمه الله تعالى وإن كان له جهد لا يمكن غض الطرف عنه في القراءات
القرآنية إلا أن هذه الضابط بأركانها قد أشار إليه المتقدمون "وكل ما فعله ابن
الجزري أنه جمع وحرر وفصل القول فيه حتى صار ينسب إليه مقترناً
باسمه" (٣).

(١) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية محمد حبش ص ٧٢،

الناشر: دار الفكر - دمشق، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٢) مثنى «طبيبة النشر» في القراءات العشر لابن الجزري ص ٣٢، المحقق: محمد تميم

الزغبى، الناشر: دار الهدى، جدة، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٣) ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم أ.د/ فهد الرومي ص ٣٢٣، ط: الثانية عشرة

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

المطلب الرابع

القراءة القرآنية بين شرطي صحة السند والتواتر^(١).

قبل مناقشة هذه القضية بالتفصيل وبيان أدلة كل فريق فيما اعتمد عليه في تقرير ما ذهب إليه ينبغي التنبيه على " أن القرآن الكريم ثابت ثبوتاً قطعياً بأقوى أدلة الثبوت، وذلك من خلال تلقي الصحابة للقرآن الكريم من رسول الله ﷺ، وتوثيق هذا التلقي الشفاهي بالتدوين الخطي للقرآن الكريم عقب نزوله بأمر من

(١) أذكر في هذه العجالة تعريف المتواتر في اللغة والاصطلاح، والعدد الذي يتحقق به التواتر والصحيح في ذلك، وشروط التواتر.

أولاً: التواتر في اللغة والاصطلاح

التَّوَاتُرُ فِي اللُّغَةِ: التَّنَائُبُ يُقَالُ: تَوَاتَرَتِ الْخَيْلُ إِذَا جَاءَتْ يَبْنَعُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَمِنْهُ جَاءُوا تَتْرَى أَي: مُتَنَابِعِينَ وَتَرًا بَعْدَ وَتَرٍ (ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي ٦٤٧/٢).

التواتر في الاصطلاح: هو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب) التعريفات للجرجاني ص (٧٠).

ثانياً: العدد الذي يتحقق به التواتر

الصحيح أنه لا يشترط فيه عدد معين، وقيل: بالتعيين واختلفوا فيه فقيل: ستة، وقيل: عشرة لأنه أول جموع الكثرة، وقيل: اثنا عشر عِدَّةُ نِقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وقيل: عشرون، وقيل: أربعون، وقيل: سبعون عِدَّةُ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقِيلَ: ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ، عِدَّةُ أَصْحَابِ طَالُوتَ وَأَهْلِ بَدْرٍ (ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ١٨، تدريب الراوي للسيوطي ٦٢٧/٢).

ثالثاً: شروط المتواتر

- ١- عددٌ كثير تحيل العادة تواطؤهم، أو توافُقهم، على الكذب.
- ٢- رواية ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء.
- ٣- أن يكون مُسْتَنَدٌ انْتِهَائِهِمُ الحِسَّ.
- ٤- أن يَصْحَبَ خَيْرَهُمْ إِفَادَةُ العِلْمِ لِسَامِعِهِ. (ينظر: زهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر ص ٣٩، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ).

النبي ﷺ، ولذا فإن الاختلاف في موضوع التواتر وصحة السند يصبح اختلافاً في التعبير عن هذا الثبوت المكين للقرآن الكريم وليس عن ثبوت وعدم ثبوت^(١). وهو ما قرره الدكتور مساعد الطيار حين قال: "إن البحث في مفهوم التواتر في القراءات لا يؤثر على صحة نقل القرآن"^(٢). وقد اختلف العلماء في التعبير عن ثبوت القرآن الكريم بصحة السند أو: بالتواتر على قولين:

القول الأول: يشترط لقبول القراءة صحة السند وقد أضاف بعضهم إليه الشهرة والاستفاضة، ومن أشهر من عرف عنه الاكتفاء بصحة السند إلى رسول الله ﷺ ولم يشترط التواتر مكي بن أبي طالب^(٣).

حيث قال رحمه الله في بيان الأصل المعتمد عليه في اختيار سبعة من القراء: "إن ما صح سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف، فهو من السبعة المنصوص عليها، ولو رواه سبعون ألفاً، متفرقين أو مجتمعين. فهذا هو الأصل، الذي بني عليه من قبول القراءات عن سبعة أو سبعة آلاف، فاعرفه، وابن عليه"^(٤).^(٥)

(١) ينظر: التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جيل ص ٦٧ : ٦٩، الناشر: مكتبة الآداب القاهرة، ط الثانية.

(٢) ينظر: شرح مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي د مساعد الطيار ص ٢٣٧، الناشر: دار ابن الجوزي، ط: الأولى، ١٤٣١هـ.

(٣) مقدمة حجة القراءات لأبي زرعة ص ١٢.

(٤) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب ص ٩٠، ٩١.

(٥) القارئ لكلام مكي بن أبي طالب بإمعان يجد أنه رحمه الله تعالى يشترط التواتر لقبول القراءات وإن لم يصرح به، فقد قال رحمه الله تعالى عند سؤاله عن القراءات التي تقبل فيقرأ بها والتي لا تقبل ولا يقرأ بها والتي تقبل ولا يقرأ بها: جميع ما روي من القراءات على ثلاثة أقسام : =

ووافق على القول باشتراط صحة السند الشيخ شهاب الدين المقدسي المعروف بأبي شامة في أحد قوليه حيث قال: "وذكر المحققون من أهل العلم بالقراءة ضابطا حسنا في تمييز ما يعتمد عليه من القراءات وما يطرح، فقالوا: كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصح من لغة العرب فهي قراءة صحيحة معتبرة. فإن اختلف أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة"^(١).

وفي القول الآخر أضاف إليه الشهرة والاستفاضة حيث قال: "كل قراءة اشتهرت بعد صحة إسنادها، وموافقتها خط المصحف، ولم تنكر من جهة العربية فهي

= **القسم الأول:** ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن ينقل عن الثقات إلى النبي ﷺ ويكون وجهه في العربية، التي نزل بها القرآن شائعا. ويكون موافقا لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الثلاث قرئ به، وقطع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أخذ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفر من جده.

القسم الثاني: ما صح نقله في الأحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل، ولا يقرأ به لعلتين:

إحدهما: أنه لم يؤخذ بإجماع، إنما أخذ بأخبار الأحاد، ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد. **ثانيهما:** أنه مخالف لما قد أجمع عليه، فلا يقطع على مغيبه وصحته، وما لم يقطع على صحته لا تجوز القراءة به، ولا يكفر من جده، ويؤس ما صنع إذ جده.

القسم الثالث: هو ما نقله غير ثقة، أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية. فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف (ينظر: الإبانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب ص ٩٠، ٩١).

فكلمة "الثقات" بالجمع تدل دلالة واضحة على اشتراطه التواتر، كما أن تعريفه للقسم الثاني يدل على أن مقصوده من القسم الأول هو المتواتر، ثم عدم جواز أخذ القرآن بأخبار الأحاد لديه يدل على أنه يرى التواتر شرطاً لقبول القراءات (صفحات في علوم القراءات د أبو طاهر السندي ص ٥٩، ٦٠).

(١) إبراز المعاني من حرز الأمانى لأبي شامة ص ٥، الناشر: دار الكتب العلمية.

القراءة المعتمد عليها، وما عدا ذلك فهو داخل في حيز الشاذ والضعيف، وبعض ذلك أقوى من بعض^(١).

ووافقه على ذلك المحقق ابن الجزري الذي تراجع صراحة عن القول بالتواتر إلى القول بصحة السند مع الاستفاضة حيث فسر صحة السند بقوله: "أَنَّ يَرْوِي تِلْكَ الْقِرَاءَةَ الْعَدْلُ الضَّابِطُ عَنْ مِثْلِهِ كَذَا حَتَّى تَنْتَهِيَ، وَتَكُونَ مَعَ ذَلِكَ مَشْهُورَةً عِنْدَ أُمَّةٍ هَذَا الشَّانَ الضَّابِطِينَ لَهُ غَيْرَ مَعْدُودَةٍ عِنْدَهُمْ مِنَ الْعَلَطِ أَوْ مِمَّا شَدَّ بِهَا بَعْضُهُمْ، وَقَدْ كُنْتُ قَبْلُ أَجْنَحُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ - يقصد التواتر - ثُمَّ ظَهَرَ فَسَادُهُ وَمُؤَافَقَةُ أُمَّةِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ - في القول بصحة السند -"^(٢).

ووافق ابن الجزري - في رجوعه من القول بالتواتر إلى القول بصحة السند مع الاستفاضة - من المُحدِّثين الدكتور محمد حسن جبل في قوله: "إن دراسة مصطلح التواتر بضوابطه العلمية تكشف أنه أضعف من أن يعبر عن درجة ثبوت النص القرآني الكريم^(٣)، وإن رجوع ابن الجزري عن التعبير بالتواتر إلى التعبير بصحة السند مع الاستفاضة هو موقف علمي صحيح"^(٤).

وقد احتج القائلون بصحة السند بما يلي:

أولاً: أن اشتراط صحة السند أولي من اشتراط التواتر لأن صحة السند كمدلول صاحب نزول القرآن على رسول الله ﷺ، ولذا فهو أولي في التعبير به عن ثبوت

(١) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامة ص ١٧٨.

(٢) ينظر: النشر لابن الجزري ١/١٣.

(٣) لعل المقصود بذلك أن التواتر الاصطلاحي المعول فيه على كثرة الرواة دون بحث في النص المنقول، أما القرآن الكريم فقد اجتمع له الأمران معا كما سيتضح فيما بعد.

(٤) التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جبل ص ٦٩، ٧٠.

القرآن الكريم، بخلاف مصطلح التواتر الذي تأخر استعماله في القرآن الكريم إلى القرن الخامس الهجري على يد الإمام أبي بكر البلاقلاني^(١).

والدليل على تأخر استعمال هذا المصطلح أن "من تأمل تاريخ القراءات، واعتمد على المصطلحات التي يذكرها علماء القراءات المتقدمين، لا يجد لفظة تواتر، وإنما يجد قراءة العامة، القراءة المستفيضة، القراءة المشهورة، القراءة التي عليها قرأة الأمصار"^(٢).

ثانياً: أن المُحدّثين ذكروا أن الخبر المتواتر لا يشترط فيه من حيث هو إسلام ولا عدالة لأن المعول عليه الكثرة بشرروطها، فلو أن أهل بلد أخبروا بحصول حادثة ما يحصل العلم بخبرهم ولو كانوا كفارا^(٣).

فاستتكَف القائلون بصحة السند أن يعبروا عن ثبوت القرآن الكريم بمصطلح ينضوي تحته - نظرياً - ما قد يخلو من شرط العدالة، وهم يعلمون أنه ليس هناك ما يضاهي ثبوت القرآن وثاقه عند العدول من الباحثين^(٤).

(١) ينظر: الانتصار للقرآن للبلاقلاني ١/٦٢، ٩٦، ٩٧، وغيرهما، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، الناشر: دار الفتح - عمّان، دار ابن حزم - بيروت، ط: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

(٢) ينظر: شرح مقدمة التسهيل ٢٣٩، ٢٤٠.

(٣) ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث محمد أبو شُهبة ص ١٩٠، الناشر: دار الفكر العربي، شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي): للعراقي ٧٧/٢، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، ٢/٢٣١، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م، توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر بن صالح ١/١٤١، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(٤) التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جبل ص ٧٠، ٧١.

ثالثاً: أن المتواتر المعنوي لا يشترط في روايته المطابقة اللفظية، وإنما يكفي فيه بأداء المعنى ولو اختلفت رواياته، عن الجمع الذين يحيل العقل والعادة تواطأهم على الكذب^(١).

وعلى هذا فالرواية بالمعنى في المتواتر جائزة إذا كان الراوي عالماً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه روايتهم القصّة الواحدة بالألفاظ المختلفة، وهو قول جمهور السلف والخلف^(٢).

ومن هنا رفضوا التعبير عن ثبوت القراءات القرآنية بمصطلح التواتر الذي يجوز فيه الرواية بالمعنى.

وبناء على ذلك مالوا إلى القول بصحة السند مع الاستفاضة لأن صحة السند وقوامها تحقق الضبط والعدالة في الرواية مع لقيا اللقنين لمن عنه تلقى متوفرة في الصحابة الذين تلقوا عن الرسول ﷺ، وكذلك في التابعين الذي تلقوا عن الصحابة، وكذلك في أتباع التابعين وأئمة القراء العشرة الذين عاشوا في القرن الثاني وعاش اثنان منهم إلى أوائل القرن الثالث، الجميع تتحقق فيهم العدالة والضبط واللقيا، وكذلك تتحقق العدالة فيمن أخذ عن القراء، ومن هنا مال ذلك الفريق إلى أن صورة وثيقة نقل القرآن ينطبق عليها مصطلح صحة السند أكثر من مصطلح التواتر^(٣).

(١) علوم الحديث ومصطلحه - عرض ودراسة د/ صبحي إبراهيم الصالح ص ١٤٩،

الناشر: دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط: الخامسة عشر، ١٩٨٤م.

(٢) ينظر: نظم علوم الحديث المسماة: «أقصى الأمل والسؤل في علم حديث الرسول ﷺ»

شهاب الدين الحويي الشافعي ص ١٨٧، دراسة وتحقيق: نواف عباس حبيب المناور،

كلية الدراسات العليا الكويت، يونيو ٢٠١٥، تحت إشراف: د. حامد حمد العلى.

(٣) التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جبل ص ٧١، ٧٢.

وهذه الأوجه التي استند عليها القائلون بصحة السند يمكن تفنيدها فيما يلي:
أولاً: ما استدلووا به من تأخر استعمال مصطلح التواتر إلى القرن الخامس الهجري على يد الإمام أبي بكر الباقلاني، لا أثر له ما دام قوام هذا المصطلح متحققاً كما سيتضح فيما بعد عند الحديث عن التواتر (١).

ثانياً: ما استدلووا به من عدم اشتراط العدالة في الخبر المتواتر، لا قيمة له حيث إن العدالة متحققة تمام التحقق في الصحابة والتابعين الذين نقلوا القرآن الكريم عن رسول الله ﷺ إلي من بعدهم، من وقت نزوله إلي أن يرث الله الأرض ومن عليها، وقد قام العلماء الثقات كابن مجاهد، وابن غلبون، وابن الجزري وغيرهم ببيان عدالة الرواة الذين نقلوا القرآن ورواتهم وطرقهم بصورة علمية صحيحة لا تدع أدنى حجة لمرتاب.

ثالثاً: ما استدلووا به من جواز رواية المتواتر بالمعني لا أثر له أيضاً إذ من المسلمات التي لا يجادل فيها مسلم أن النص القرآني لا يجوز التصرف فيه بالمعني، بل لا بد فيه من الأداء باللفظ خاصة، وبالتالي لا يجوز فيه تبديل لفظة بلفظة ولا حرف بحرف قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَنَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلْتَهُ فُلٌّ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدَّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة يونس: ١٥].

قال الزرقاني رحمه الله: "وليس بعد كلام الله ورسوله كلام. كذلك أجمعت الأمة على أنه لا مدخل لبشر في نظم هذا القرآن لا من ناحية أسلوبه ولا من ناحية ألفاظه بل ولا من ناحية قانون أدائه فمن يخرج على هذا الإجماع ويتبع غير سبيل المؤمنين يوله الله ما تولى ويصله جهنم وساعت مصيرا، وها نحن أولاء قد رأينا القرآن في تلك الآية يمنع الرسول ﷺ من محاولة ذلك منعا باتا مشفوعا

(١) ينظر: ص .

بالوعيد الشديد ومصحوبا بالعقاب الأليم. فكيف يكون لأحد بعد هذا أن يبديل لفظا من ألفاظ القرآن بلفظ من تلقاء نفسه"^(١).

وقد رد القول باشتراط صحة السند جماعة من العلماء واصفين له بالحدوث والشذوذ منهم عبد الواحد بن محمد الأموي المالقي (ت ٧٠٥هـ) في قوله: "الاكتفاء بصحة السند وجعله مكان التواتر قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم، لأن القرآن ما نقل بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً، فالتواتر جزء من الحد، فلا تتصور ماهية القرآن إلا به"^(٢).

وكذلك الإمام النووي (ت ٨٥٧هـ) في قوله: "هذا قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم"^(٣).

وقال أيضاً: "إن الوصف الأعظم في ثبوت القرآن هو التواتر والناظم تركه - يقصد ابن الجزري - واعتبر صحة سنده فقط، وهذا قول شاذ"^(٤).

وكذلك الإمام الصفاقسي في قوله: "وهذا قول محدث لا يعول عليه ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن"^(٥).

وذكر الزرقاني رحمه الله لاكتفاء البعض بصحة الإسناد مع الركنين الآخرين، وعدم النص على التواتر مع أنه لا بد منه في تحقق القرآنية أسباباً منها:
الأول: أن هذا ضابط لا تعريف، والتواتر قد لوحظ في تعريف القرآن على أنه شطر أو شرط على الأقل^(١). ولم يلحظ في الضابط لأنه يغتفر في الضوابط ما لا يغتفر في التعاريف. فالضوابط ليست لبيان ماهية والحقيقة.

(١) ينظر: مناهل العرفان للزرقاني ١/١٨٨.

(٢) الدر النثير والعذب النمير «في شرح مشكلات وحل مقفلات اشتمل عليها كتاب التيسير عبد الواحد الأموي المالقي ٤/٣١٥.

(٣) شرح طيبة النشر للنووي ١/١١٧.

(٤) المصدر السابق ١/١١٣.

(٥) غيث النفع في القراءات السبع ص ١٤.

(٦) قال النووي: "إن القرآن عند الجمهور هو ما نقل بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً، وقال غيرهم: هو الكلام المنزل على رسول الله ﷺ للإعجاز بسورة منه. وكل من قال بهذا =

الثاني: التيسير على الطالب في تمييز القراءات المقبولة من غيرها فإنه يسهل عليه بمجرد رعايته لهذا الضابط أن يميز القراءات المقبولة من غير المقبولة. أما إذا اشترط التواتر فإنه يصعب عليه ذلك التمييز لأنه يضطر في تحصيله إلى أن يصل إلى جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية. وهيئات أن يتيسر له ذلك^(١).

القول الثاني: يشترط لقبول القراءة التواتر وعلى رأس هؤلاء ابن مجاهد وإن كان لم يصرح به، ولكن يمكن استنباط ذلك من خلال بيانه لتلقي القراء السبعة القراءة عن السابقين، وإجماع الخاصة والعامة على قراءتهم في قوله: "وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي عَلَيْهَا النَّاسُ بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ وَالشَّامَ هِيَ الْقِرَاءَةُ الَّتِي تَلْفُوهَا عَنْ أَوْلِيَّهِمْ تَلْفِيًا وَقَامَ بِهَا فِي كُلِّ مِصْرٍ مِنْ هَذِهِ الْأَمْصَارِ رَجُلٌ مِمَّنْ أَخَذَ عَنِ التَّابِعِينَ أَجْمَعَتِ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَةَ عَلَى قِرَائَتِهِ وَسَلَكُوا فِيهَا طَرِيقَهُ وَتَمَسَّكُوا بِمَذْهَبِهِ"^(٢).

وهذا ما دعا أحد المُحدِّثين إلي التصريح باعتماد ابن مجاهد على التواتر في إثبات القراءات القرآنية في قوله: "لم يكن ابن مجاهد يبحث عن قراءات سبع، ولا عن سبعة قراء حينما اتَّجهَ ببحثه هذا، غاية الأمر أنه كان يبحث عن المتواتر، وصادف أنه لم يجتمع لديه من أسانيد التواتر بالشروط المعتمدة إلا سبعة، فضبطها، وحرَّرها ودوَّن أصولها وفرشها، والظاهر أنه صنف أولاً سبعة كتب، كل كتاب في قراءة، كلما ثبت عنده تواتر قراءة أفردها بكتاب؛ حتى إذا اكتمل لديه الاختيار صنف كتابه الشهير: السبعة في القراءات"^(٣).

= الحد اشترط التواتر، للقطع بأن العادة تقضى بالتواتر في تفاصيل مثله، والقائلون بالأول لم يحتاجوا للعادة؛ لأن التواتر عندهم جزء من الحد؛ فلا يتصور ماهية القرآن إلا به" (ينظر: شرح طيبة النشر للنويري ١/١١٨، ١١٩).

(١) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني ١/٤٢٧، ٤٢٨.

(٢) كتاب السبعة لابن مجاهد ص ٤٩.

(٣) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية محمد حبش ص ٧٣.

ووافق على اشتراط التواتر الشيخ النويري^(١). وابن الجزري في أحد قوليه قبل الرجوع عنه^(٢). والإمام الصفاقسي^(٣). والإمام الداني^(٤). والقسطلاني^(٥). والدكتور صبحي الصالح^(٦). والأستاذ سعيد الأفغاني^(٧). والدكتور محمد بن سيدي الأمين^(٨). والدكتور محمد عبد المنعم القيعي^(٩).

واحتج القائلون بالتواتر بما يأتي:

أولاً: اشتراط التواتر أولي من اشتراط صحة السند لأن "القرآنية لا تثبت إلا بالإسناد المتواتر، فالقراءات الأربع الزائدة على العشر صحيحة الإسناد ولكنها أحادية فليست متواترة، وليست قرآناً يتعبد به ويتلى في الصلاة، وإنما القراءات المتواترة التي تلقنتها الأمة بالقبول هي العشر التي أخذها الخلف عن السلف حتى وصلت إلينا، ولا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء هذه العشر"^(١٠).

(١) ينظر: شرح طيبة النشر للنويري ١/١١٨: ١٢١.

(٢) ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ١٨.

(٣) غيث النفع في القراءات السبع ص ١٤.

(٤) التيسير في القراءات السبع للداني ص ٣٦، دراسة وتحقيق: د. خلف حمود سالم الشغدلي.

(٥) لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني ١/١٣٧.

(٦) مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح ص ٢٥٥، ٢٥٦.

(٧) حجة القراءات لأبي زرعة ص ١١.

(٨) الإسناد عند علماء القراءات ١٦٣، ١٦٤.

(٩) الأصولان في علوم القرآن أد/ محمد عبد المنعم القيعي ص ٩٦، الناشر: حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ط: الرابعة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(١٠) مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح ص ٢٥٥، ٢٥٦.

ثانياً: اشتراط التواتر في إثبات القراءات القرآنية أولى من اشتراط صحة السند "لأنه لم تثبت قراءة بالتواتر، ثم خالفت مصحفاً ولا عربية (١).

ثالثاً: القول باشتراط التواتر يقتضيه المنهج السليم في كل ما يرجع إلي النقل، وبذلك تمتاز وجوه القراءات من الأحاديث الصحيحة التي يكتفي في ثبوت صحتها بنقل العدل الضابط عن مثله في سلسلة تنتهي بالصحابي دون اشتراط التواتر (٢).

الترجيح بين الآراء:

أري والله أعلم أن القول باشتراط التواتر ضمن ضابط القراءة الصحيحة أولى وأقوى من اشتراط صحة السند وذلك لقوة الأدلة المعتمد عليها في تقرير التواتر، ولأن الإجماع منعقد على تواتر القرآن الكريم فالقراءات القرآنية متواترة للعلاقة القائمة بينهما وهي علاقة الجزء بالكل كما سبق بيانه، ولأنه مذهب الأصوليين، وفقهاء المذاهب الأربعة، وسائر القراء القدامي والمحدثين.

وإذا أُضيف إلي صحة السند الشهرة والاستفاضه فيكون ذلك مساوياً للتواتر، وعلى هذا يكون الخلاف بين القائلين باشتراط التواتر والقائلين باشتراط صحة السند مع الشهرة والاستفاضه خلاف لفظي " إذ أن كلاً منهما شاهد على اهتمام علماء القراءات بالإسناد سواء في ذلك من اشترط التواتر أو: اكتفى بالصحة،

(١) فإن قيل: قد ضَعَفَ البعض قراءات متواترة كتضعيف قراءة خفض "الأرحام" في قوله

تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [سورة النساء: ١].

أجيب على ذلك بأن: هذا الكلام مردود عند أئمة الدين، لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ، فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ واستبج ما قرأ به، وهذا مقام محذور لا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، ولعلمهم أرادوا أنه صحيح فصيح وإن كان غيره أفصح منه، فإننا لا ندعي أن كل ما في القراءات على أرفع الدرجات من الفصاحة) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن ٤٤٩/١، معجم علوم القرآن إبراهيم محمد الجرمي ص (٢٢٢).

(٢) حجة القراءات لأبي زرعة ص ١٣.

على أن من أمعن النظر لا يرى خلافاً ذا شأن بين القولين، فإن من اكتفى بصحة السند لا يجيز رواية الآحاد في القراءة ولا يعتد بها^(١).

"وهكذا يتبين أن شروط مصطلح التواتر متوفرة، كما أن صحة السند متوفرة أيضاً. فالقرآن متواتر وصحيح السند معاً، ولا تنافي بين المصطلحين"^(٢).

وهذا ما صرح به غير واحد من العلماء فالدكتور الذهبي رحمه الله يسوي بين التواتر وصحة السند في معرض رده على ادعاء المستشرق جولدزيهر أن القرآن الكريم كان عرضة للتحريف والتبديل والتغيير من أصحاب رسول الله ﷺ حيث قال رحمه الله: "وقد ساق الكاتب أمثلة كثيرة في كتابه، كلها من هذا القبيل ولهذا الغرض بدون أن يُفرّق بين قراءة متواترة وقراءة شاذة، ولو أنه علم ما اشترطه المسلمون لصحة القراءة وقبولها من تواترها عن صاحب الرسالة. أو صحة السند وموافقة العربية وموافقة الرسم العثماني، لما صار إلى هذا الرأي الباطل، ولما نسب إلى الصحابة رضوان الله عليهم مثل هذا التحريف والتبديل في كتاب ضمن الله حفظه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩]"^(٣).

وقد وافق على التسوية بين اشتراط صحة السند مع الشهرة والاستفاضة والتواتر جماعة ممن كتبوا في القراءات والتجويد وعلوم القرآن^(٤).

(١) الإسناد عند علماء القراءات ١/١٧٢.

(٢) ينظر: التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جبل ص ٧٨.

(٣) التفسير والمفسرون الدكتور محمد السيد حسين الذهبي ١/٣٦، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة.

(٤) ينظر: المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره الدكتور محمد على الحسن ص ١٢٨، مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص محمد عباس الباز ص ٤٣، الناشر: دار الكلمة - القاهرة ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، التيسير في القراءات السبع للداني ص ٣٦، القراءات روايتا ورش وحفص دراسة تحليلية مقارنة حليلة سال ص ٦٤، ٦٥، فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد =

ومن الجدير بالذكر أن اعتراض البعض على اشتراط التواتر ضمن ضابط قبول القراءة بحجة أن "التواتر الأصولي لا يصلح في القراءات؛ لأنه قد ثبت وجود أفراد في قراءات السبعة، ولا يوجد أسانيد متواترة لها، لأن نقل القراءة من النبي ﷺ إلى أئمة القراءات كان بالآحاد إلا اليسير منها، وهذا معلوم لا يرتاب فيه من يعرف أسانيد القراءات (١). يمكن رده من وجهين:

الأول: انحصار الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، فقد كان يتلقاه أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم، وكذلك دأباً، فالتواتر حاصل لهم، ولكن الأئمة الذين قصدوا ضبط الحروف، وحفظوا عن شيوخهم منها جاء السند من جهتهم، وهذا كالأخبار الواردة في حجة الوداع هي آحاد، ولم تنزل حجة الوداع منقولة ممن يحصل بهم التواتر عن مثلهم في عصر، فهذه كذلك (٢).

قال القسطلاني: "ومن له اطلاع على هذا الشأن يعرف أن الذين قرؤوا هذه القراءات العشر، وأخذوها عن الأمم المتقدمين كانوا أمماً لا تحصي، وطوائف لا تستقصي، والذين أخذوا عنهم أيضاً أكثر وهلم جرا إلي زماننا هذا" (٣). ولعل مما يشهد لذلك الإجماع على عدم قبول ما انفرد به قارئ وإن كان ثقة دون موافقة له من أهل بلده، قال ابن مجاهد: قال لي قنبل: قال لي القواس: الق

=صفوت محمود سالم ص ١٢٩، ١٣٠، الناشر: دار نور المكتبات، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، غاية المرید في علم التجويد عطية قابل نصر ص ١٩، الناشر: القاهرة، ط: السابعة.

(١) ينظر: المرشد الوجيز إلي علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامه ص ١٧٨، شرح مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي د مساعد الطيار ص ٢٤٢.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ٢/٢١٢، الناشر: دار الكتبي، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٣) لطائف الإشارات لفنون القراءات ١/١٤٢.

هذا الرجل -يعني البزي- فقل له: هذا الحرف ليس من قراءتنا يعني: ﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ [سورة إبراهيم: ١٧] مخففا وإنما يخفف من الميت من قد مات ومن لم يمت فهو مشدد، فلقيت البزي فأخبرته فقال لي: قد رجعت عنه^(١).

وقال محمد بن صالح: سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو: كيف تقرأ: ﴿لَا يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ (٢٥) وَلَا يُؤْتِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الفجر: ٢٦]؟ قال: ﴿لَا يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾، فقال له الرجل: كيف؟ وقد جاء عن النبي ﷺ: ﴿لَا يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ فقال له أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال: سمعت رسول الله ﷺ ما أخذته عنه. وتدري ما ذلك؛ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة. وقراءة الفتح ثابتة أيضاً بالتواتر، وقد تواتر الخبر عند قوم دون قوم، وإنما أنكرها أبو عمرو لأنها لم تبلغه على وجه التواتر^(٢).

الثاني: أن القرآن الكريم تحقق له صورة من يقينية إسناد النص إلي رسول الله ﷺ أقوى من التواتر الاصطلاحي، ألا وهي "وحدة النص الكريم الذي تلقاه الأئمة العشرة وحدة تامة أي كونه هو هو بألفاظه وعباراته وبنسقتها في آياتها، وبآياته في سورها، بل وبترتيب سورها في الكتاب الكريم. إن وحدة النص الذي تلقاه كل من الأئمة، وأقرأ به لقناه على هذه الصورة تثبت ثبوتاً يقينياً أن هذا النص بعينه هو الذي تلقى عن رسول الله ﷺ عبر حلقتين أو: أكثر من الصحابة والتابعين.

إن اتفاق عشرة أو أكثر على رواية نص بعينه عن إنسان ما لهو حجة يقينية تثبت صدور هذا النص عن ذلك الإنسان، لأن النص تفاصيل دقيقة عرضة للاختلاف، فإذا كانت على الرغم من ذلك واحدة تماماً تُيقن أنها هي عين المروي عن ذلك الإنسان، وأنها إنما حُفظت ولم تُغير لقداستها (هذا في القرآن، وقد يكون ذلك في غير القرآن لنفاسة النص أو لخطره أي أثره العظيم) وفي هذه

(١) ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري ص ٧٩.

(٢) جمال القراء وكمال الإقراء ٣٢٢: ٣٢٤.

الحالة فإن انتقال النص آحادًا إلي الإمام - إذا سلمت هذه الأحادية- يؤيد ويزيد يقينية كونه عن صاحبه، لأن اتفاق المتباعدين على رواية خبر، أو نص - كما في حالتنا هذه يكسب ذلك الخبر وذلك النص يقينية - حيث التقت رواياتهم عليه دون تنسيق بينهم، وهذه الصورة من اليقينية أقوى من التواتر الاصطلاحي بمراحل، لأنها تنصب على المنقول نفسه مع عدد الناقلين، في حين أن التواتر الاصطلاحي يركز على عدد الناقلين^(١).

(١) ينظر: التلقي والأداء في القراءات القرآنية الأستاذ الدكتور محمد حسن جبل ص ٧٥، ٧٦.

النتائج

أولاً: حفظ الله تعالى للقرآن الكريم من وقت نزوله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، كان وما زال من خلال جماعة من القراء المجودين، والحفاظ المتقنين، المسخرين لحفظ كتابه من التحريف والتبديل والتغيير تحقيقاً لوعده سبحانه وتعالى.

ثانياً: اهتمام المتخصصين في القرآن وعلومه - القدامى والمحدثين - بالقرآن الكريم وما يتعلق به لا يقل بحال من الأحوال عن اهتمام المحدثين بالحديث وعلومه.

ثالثاً: البحث في إثبات القراءات القرآنية بصحة السند أو بالتواتر لا يؤثر في ثبوت النص القرآني، ولكنه يزيد قناعة المسلم بحفظ الله تعالى لكتابه، كما قال الخليل إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [سورة البقرة: ٢٦٠].

رابعاً: مصطلح صحة السند صاحب نزول القرآن على رسول الله ﷺ، وانتقل من النبي ﷺ إلى أصحابه رضي الله عنهم، ثم انتقل من الصحابة إلى التابعين، وهلم جرا.

خامساً: أول من أسس لركن صحة السند في عصر التدوين والتأليف أبو عبيد القاسم بن سلام، أو علماء قراءات القرن الثاني الهجري.

سادساً: صحة السند له قيمة كبيرة بين أركان القراءة الصحيحة، وهذا لا يعني إغفال غيره من الأركان أو: إهماله إلى حد إسقاطه.

سابعاً: القرآن الكريم تحقق له صورة من يقينية إسناد النص إلى رسول الله ﷺ أقوى من التواتر الاصطلاحي، ألا وهي وحدة النص المتلقي من رسول الله ﷺ عبر حلقتين أو أكثر من الصحابة والتابعين.

ثامناً: اشتراط صحة السند مع الشهرة والاستفاضة متحقق للقرآن الكريم، كما أن اشتراط التواتر متحقق أيضاً للقرآن الكريم.

تاسعاً: الخلاف بين القائلين باشتراط صحة السند وبين القائلين باشتراط التواتر خلاف لفظي، فالقرآن الكريم متواتر وصحيح السند معاً ولا تنافي بين المصطلحين.



قائمة المراجع

- القرآن الكريم
الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب، المحقق: د/ عبد الفتاح شلبي،
الناشر: دار نهضة مصر.
- إبراز المعاني من حرز الأمانى، لأبي شامة، الناشر: دار الكتب العلمية.
أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين، الناشر: دار
عمار، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الإسناد عند علماء القراءات، د/محمد بن سيدي الأمين، الناشر: الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد ١٢٩ - السنة ٣٧ - ١٤٢٥هـ.
الأصلا ن في علوم القرآن، أد/ محمد عبد المنعم القيعي، ط: الرابعة،
١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- إعجاز القرآن والبلاغة النبوية للرافعي، الناشر: دار الكتاب العربي ببيروت، ط
الثامنة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.
- الانتصار للقرآن للباقلاني، تحقيق: د. محمد عصام القضاة، الناشر: دار الفتح
- عمّان، دار ابن حزم - بيروت، ط: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي الناشر: دار الكتبي، ط: الأولى،
١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- البحر المحيط لأبي حيان، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر
بيروت، ط: ١٤٢٠هـ.
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة أكرم بن ضياء العمري، الناشر: بساط -
بيروت، ط: الرابعة.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد
الفاريابي، دار طيبة.
- التذكرة في القراءات الثمان للطاهر بن غلبون، دراسة وتحقيق: أيمن رشدي
سويد، المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- التعريفات للجرجاني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط: الأولى
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

التفسير والمفسرون الدكتور محمد السيد حسين الذهبي، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة.

التلقي والأداء في القراءات القرآنية ا.د/ محمد حسن جبل، الناشر: مكتبة الآداب، القاهرة، ط الثانية.

توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر بن صالح السمعوني الجزائري، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

التيسير في القراءات السبع للداني، دراسة وتحقيق: د/ خلف حمود سالم الشغلي، الناشر: دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

جامع البيان في القراءات السبع للداني، الناشر: جامعة الشارقة الإمارات، ط: الأولى، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

جامع البيان في تأويل القرآن للطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

جمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي، تحقيق: د. مروان العطيّة - د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، ط: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

حجة القراءات لأبي زرعة، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، ط الخامسة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

الدر النثير والعذب النمير «في شرح مشكلات وحل مقفلات اشتمل عليها كتاب التيسير عبد الواحد بن محمد المالقي، تحقيق ودراسة: أحمد عبد الله أحمد

- المقرئ، الناشر: دار الفنون للطباعة والنشر جدة، عام النشر: ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- دراسات في علوم القرآن الكريم أ د/ فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، الناشر: حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ط: الثانية عشرة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم الدكتور/ عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: مكتبة وهبة، بدون تاريخ.
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكي، المحقق: محمد صفاء حقي، وآخرون، الناشر: مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي مصطفى السباعي، الناشر: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م (بيروت).
- شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي) لأبي الفضل العراقي، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- شرح النووي على مسلم، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢.
- شرح مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي د/ مساعد الطيار، اعتنى بها: بدر بن ناصر بن صالح الجبر، الناشر: دار ابن الجوزي، ط: الأولى، ١٤٣١ هـ.
- شرف أصحاب الحديث لأبي بكر الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
- صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- صفحات في علوم القراءات د أبو طاهر السندي، الناشر: المكتبة الأمدادية، ط:
الأولى - ١٤١٥هـ.
- علوم الحديث ومصطلحه - عرضٌ ودراسة د/ صبحي إبراهيم الصالح، الناشر:
دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ط: الخامسة عشر، ١٩٨٤م.
غاية المرید في علم التجويد عطية قابل نصر، الناشر: القاهرة، ط: السابعة.
غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط:
الأولى ١٣٥١هـ.
- فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية في علم التجويد صفوت محمود سالم،
الناشر: دار نور المكتبات، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: الثانية،
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- فضائل القرآن لابن كثير، الناشر: مكتبة ابن تيمية، ط: الطبعة الأولى -
١٤١٦هـ.
- القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية محمد حبش،
الناشر: دار الفكر - دمشق، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- القول السديد في علم التجويد على الله بن علي أبو الوفاء، الناشر: دار الوفاء
المنصورة، ط: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار
المعارف مصر، ط: الثانية، ١٤٠٠هـ.
- لسان العرب لابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة -
١٤١٤هـ.
- لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني، تحقيق مركز الدراسات القرآنية،
مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص محمد عباس الباز،
الناشر: دار الكلمة - القاهرة ط: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- مباحث في علوم القرآن صبحي الصالح، الناشر: دار العلم للملايين، ط: الرابعة
والعشرون يناير ٢٠٠٠.

- مَثْنُ «طَيِّبَةِ النَّشْرِ» فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ، المحقق: محمد تميم الزغبى، الناشر: دار الهدى، جدة، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- محاضرات في القراءات والأحرف السبعة ا.د/ سامي عبد الفتاح هلال، ط الأولى، ٢٠٠٩/٢٠١٠ م.
- المدخل إلى علوم القرآن الكريم محمد فاروق النبهان الناشر: دار عالم القرآن حلب، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي، المحقق: فؤاد على منصور، دار الكتب العلمية بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق الأستاذ أحمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي، حققه: محيي الدين ديب ميستو وآخرون، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح مؤلف «علوم الحديث»: ابن الصلاح، مؤلف «محاسن الاصطلاح»: عمر بن رسلان، المحقق: د/ عائشة عبد الرحمن الناشر: دار المعارف.
- المنار في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره الدكتور محمد على الحسن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: الثالثة.

المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي لأبي عبد الله الحموي الشافعي،
المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق،
ط: الثانية، ١٤٠٦.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر، المحقق:
عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، ط: الأولى،
١٤٢٢هـ.

النشر في القراءات العشر لابن الجزري المحقق: علي محمد الضباع، الناشر:
المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

نظم علوم الحديث المُسمّاة: «أقصى الأمل والسؤل في علم حديث الرسول ﷺ»
شهاب الدين الخُوَيِّي، دراسة وتحقيق: نواف عباس حبيب المناور، كلية
الدراسات العليا - الكويت، يونيو ٢٠١٥، تحت إشراف: د. حامد حمد العلي.
الوسيط في علوم ومصطلح الحديث محمد أبو شُهبة، الناشر: دار الفكر العربي.